

اللباس الأسود على وجه المرأة كغطاء ما حكمه؟ الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

يقول اللباس الاسود على وجه المرأة كغطاء ما حكمه؟ الامر واجب توفي المرأة وجهها بغطاء عن الرجال الاجانب واي يوم ما فاده النساء اسود واحمر او اخضر وغير ذلك مما اعتاده النساء فليس لغطاء المرأة وجه آآ لون معين - [00:00:00](#)

وانما هذا بحسب عادة النساء في البلد. جزاكم الله خيرا. هل رؤية الاخ لزوجة اخيه حراما ام حلال؟ الى رؤية تعمد الرؤية رؤية وجهها او شيء من بدننها هذا محرم لانها اجنبية حرام عليهم فلا يجوز له ان ينظر الى وجهها - [00:00:20](#)

الى شيء من بدننها. لانه لا علاقة له بها لا قرابة ولا بغير ذلك من اسباب المحرمية كونها زوجة لاخته لا يخرجها من حولها اجنبية منه. فما اعتاده بعض الناس من ان النساء يخشن على اقارب - [00:00:40](#)

الزواج هذا من العادات السيئة المحرمة اما الشريعة فانها تأمر بالحجاب على اقارب الزوج وغيرهم. وقد سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الحمو وهو قريب فقال الحمى يموت يعني ان خطره اشد والتحصن منه اوجب واسر. نعم. جزاكم الله خيرا - [00:01:00](#)